٧٠٤- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ لِلْمُحْرِمِ حِينَ يُحْرِمُ أَنْ يَدَّهِنَ بِدُهْنٍ فِيهِ مِسْكٌ، أَوْ أَفْوَاهٌ أَوْ عَنْبَرٌ»(١).

٧٠٥- وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ «أَنَّ عُرْوَةَ كَانَ يَتَطَيَّبُ عِنْدَ الْإِحْرَامِ بِأَلْبَانٍ وَالذَّرِيرَةِ»(٢).

## باب: ما يلبس المحرم من الثياب والأردية والأُزر، وأن يحرم الرجل في إزارٍ ورداءٍ أبيضين

٧٠٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: «انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ، وَادَّهَنَ وَلَبِسَ إِزَارَهُ وَرِدَاءَهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ... فَأَصْبَحَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ هُوَ وَأَصْحَابُهُ...»(٣).

---

=قال الحافظ في «الفتح» (٧٦/٤): ذكره ابن المنذر في «الأوسط» ووصله الطَّبرانيُّ في «الكبير». اهـ.

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٢٨٧/٤) رقم (١٣٦٧٢) ومن طريقه ابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (٣٠٩/١٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، به.

**قُلتُ:** إسناده صحيح، عبد الملك هو: ابن أبي سليمان.

وأَخْرجَهُ أيضًا برقم (١٣٦٧٣) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، كَانَ يُنَقِّي الطِّيبَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ.

**قُلتُ:** إسناده صحيح.

(٢) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ كما في «التمهيد» لابن عبد البر (٣٠٤/١٩) عن مَعْمَرٍ، عن ابْنُ شِهَابٍ، به.

(٣) **صحيح:** أَخْرجَهُ البُخاريُّ (١٥٤٥) وله أطراف، ومُسلِمٌ (١٢٤٣)، وأبو داود (١٧٥٢-١٧٥٣) والنَّسائِيُّ (١٧٠/٥-١٧١-١٧٢-١٧٣) وفي «الكبرى» (٣٧٤٠-٣٧٤٨-٣٧٥٨)، والتِّرمِذِيُّ (٩٠٦)، وابن ماجه (٣٠٩٧)، والطيالسي (٢٦٩٦)، وأبو عوانة (٢/رقم ٣٧٠١-٣٧٠٢)، والدَّارِميُّ (١٩١٢) وابن خزيمة (٢٥٧٥-٢٦٠٩)، وابن=

٧٠٧- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا نَادَى فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ: **«لَا يَلْبَسُ السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْقَمِيصَ، وَلَا الْبُرْنُسَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، وَلَا وَرْسٌ، وَلْيُحْرِمْ أَحَدُكُمْ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ، وَنَعْلَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْعَقِبَيْنِ»**(١).

٧٠٨- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: «اغْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ لَبِسَ ثِيَابَهُ ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ ، فَلَمَّا اسْتَوَى بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَحْرَمَ

---

=حبان (٤٠٠٠-٤٠٠٢)، وابن الجارود (٤٢٤)، وأحمد (١/٢١٦-٢٥٤-٢٨٠-٣٣٩-٣٤٤-٣٤٧-٣٧٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٠١١)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١/١٢٠)، وابن أبي شيبة (١٤/١٥٥)، والطَّبرانيُّ (١٢/رقم ١٢٩٠١-١٢٩٠٢) والبَيهَقيُّ في «السنن الكبرى» (٥/٢٣٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٩٣)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٥٦٥-١٥٦٦) والخطيب في «الكفاية» (٥٣١) وغيرُهُم.

قال النووي في «شرح مسلمٍ» (٨/٣٧٥): فيه استحباب الإحرام عند استواء الراحلة لا قبله ولا بعده...

أما المرأة: فإنها تلبس ما شاءت من الثياب، لكن لا تلبس النقاب ولا القفازين، كما سيأتي في المحظورات، ولا يختص لباسها بلون معين كالأبيض أو غيره، وكما يعتقد كثير من النساء خصوصًا المصريات، فقد كانت عائشة ﷺ تلبس الثياب المعصفرة وهي محرمة.

وسيأتي تخريجه إن شاء الله.

(١) **صحيح، دون قوله «العقبين» فشاذ:** أَخْرجَهُ أحمد (٢/٣٤)، وابن الجارود (٤١٦)، وابن خزيمة (٢٦٠١)، وغيرُهُم من طريق عبدِ الرزاق أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مرفوعًا، به.

ووقع عند ابن الجارود: **«حتى يكونا إلى العقبين»**، وعند ابن خزيمة: **«وليقطعهما حتى يكونا إلى الكعبين»**.

**قُلتُ:** والروايات المشهورة هي بلفظ: **«وليقطعهما أسفل من الكعبين»** وهي في «الصحيحين» وغيرِهما، وسيأتي تخريجها بتوسع إن شاء الله في «فصل محظورات الإحرام»، واللهُ أعلَمُ.

بِالْحَجِّ»(١).

٧٠٩- وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الْبَسُوا الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ، وَأَطْيَبُ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»**(٢).

---

(١) **إسناده ضعيف:** تقدم تخريجه في باب: الأحاديث والآثار الواردة في الاغتسال عند الإحرام.

(٢) **صحيح: وله طرق:**

**الأول:** يرويه أيوب السِّخْتِيَانِيُّ عن أبي قلابة عن عمه أبي المهلب عن سمرة مرفوعًا: **«عَلَيْكُمْ بِهذا الْبَيَاضِ مِنَ الثِّيَابِ فَلْيَلْبَسْهَ أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ»**.

أَخْرجَهُ أحمد (٥/٢٠-٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٣١٤)، والنَّسائِيُّ (٤/ ٣٤ و٨/١٨٥- ٢٠٥)، وفي «الكبرى» (٩٦٤٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (٥/٣٥٨)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٦٩٧٦)، وابن شاهين في «الناسخ» (٥٩٧)، والبَيهَقِيُّ (٣/٤٠٣) عن سعيد بن أبي عروبة.

وعبد الرزاق (٦١٩٨)، وأحمد (٥/٢٠-٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٣١٥) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٦٩٧٥)، والحاكمُ في «المُستدرَك» (٤/١٨٥) عن معمرِ بن راشد.

كلاهما عن أيوب.

قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِأَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَإِسْمَاعِيلَ ابْنَ عُلَيَّةَ أَرْسَلاهُ عَنْ أَيُّوبَ.

**قُلتُ:** رواه جماعة عن أيوب عن أبي قلابة عن سمرة، ولم يذكروا أبا المهلب منهم:

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ.

أَخْرجَهُ الشَّافِعيُّ في «سنن حرملة» كما في «المعرفة» للبيهقي (٥/٢٤١)، والحاكم (٤/١٨٥).

إسماعيل ابن عُلية.

أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٣/٢٦٦)، وأحمد (٥/١٢)، والنَّسائِيُّ في «الكبرى» (٩٦٤٣) وابن الجارود (٥٢٣)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٦٩٧٧)، والحاكمُ (٤/١٨٥). =

=حماد بن زيد.

أَخْرجَهُ الحسن الأشيب في «حديثه» (٥)، وابن سعد (٤٩٩/١)، وأحمد (٢١/٥) والنَّسائِيُّ (١٨١/٨)، وفي «الكبرى» (٩٦٤٤)

وهيب بن خالد البصري.

أَخْرجَهُ أحمد (٢١/٥).

عبد الوهاب بن عبد المجيد الثَّقَفِيُّ.

أَخْرجَهُ الروياني (٧٩٥) وابن شاهين في «ناسخ الحديث» (٥٩٨).

حماد بن سلمة.

أَخْرجَهُ ابن سعد (٤٤٩/١).

عبيد الله بن عمرو الرَّقِّيُّ.

أَخْرجَهُ النَّسائيُّ في «الكبرى» (٩٦٤٣).

ولم ينفرد به أيوب بل تابعه خالد الحذاء عن أبي قلابة عن سمرة ولم يذكر أبا المهلب.

أَخْرجَهُ أحمد (١٠/٥).

وتابعه المتوكل بن الليث المحاربي عن أبي قلابة عن عمران بن حُصَيْن وسمرة بن جندب، به.

أَخْرجَهُ الطَّبرانيُّ في «مسند الشاميين» (١٤٣٩) من طريق هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلمٍ وصدقة بن خالد قالا: ثنا محمد بن عبد الله الشعيثي عن المتوكل، به.

وأَخْرجَهُ في «الكبير» (٢٢٥/١٨-٢٢٦) من طريق صفوان بن صالح الدمشقي، ثنا الوليد ابن مسلمٍ، ثنا محمد بن عبيد الله النصري أنه سمع المتوكل، به.

**الثاني:** يرويه ميمون بن أبي شبيب عن سمرة.

أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦١٩٩)، وابن سعد (٤٤٩/١-٤٥٠)، وابن أبي شيبة (٢٦٦/٣)، وأحمد (١٣/٥و ١٩)، وابن ماجه (٣٥٦٧)، والتِّرمِذِيُّ (٢٨١٠)، وفي «الشمائل» (٦٦) والنَّسائِيُّ في «الكبرى» (٩٦٤٢)، وإبراهيم الهاشمي في «الأمالي» (١٠٨)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٦٧٥٩- ٦٧٦٠- ٦٧٦١- ٦٧٦٢)، و«الأوسط» (٣٩٣١)، وأبو الشيخ في=

=«الطبقات» (٢/٢٥٤) وابن شاهين في «الناسخ» (٥٩١)، والحاكمُ (١/٣٥٤-٣٥٥-١٨٥/٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٧٨/٤)، والبَيهَقِيُّ في «الآداب» (٦١٠-٧٤٨)، وفي «السنن الكبرى» (٤٠٢/٣)، وفي «الشعب» (٥٨٠٦-٦٣١٩)، والخطيب في «الجامع» (٢٧/١)، والهرثمية في «جزئها» (٤٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٨٧)، وابن الجوزي في «التلبيس» (ص٢١٥).

عن حبيب بن أبي ثابت.

والطيالسي (٨٩٤) وابن سعد (١/٤٤٩-٤٥٠) وأحمد (٥/١٧-١٨) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٦٧٦٠) وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٣١١/١) والبَيهَقِيُّ (٤٠٢/٣) وفي «الآداب» (٧٨٤) وفي «الشعب» (٥٨٠٦).

عن الحكم بن عتيبة.

كلاهما عن ميمون بن أبي شبيب، به.

قال التِّرمِذِيُّ: حسن صحيح.

وقال الحاكمُ: صحيح الإسناد، وقال أيضًا: صحيح على شرط الشيخين.

وقال ابن كثير: إسناده جيد. (التفسير ٢/٢١٠).

**قُلتُ:** ميمون بن أبي شبيب قال عمرو بن علي الفلاس: كان يحدث عن أصحاب النبيِّ ﷺ، وحدث عن عمر، وعن مُعَاذٍ، وعن أبي ذر، وعن سمرة بن جندب، وعن ابن مسعود، وليس عندنا في شيء منه يقول: سمعت، ولم أخبر أن أحدًا يزعم أنه سمع من أصحاب النبيِّ ﷺ.

**قُلتُ:** وقد اختلف فيه على أيوب، فقال عنه الحمادان، وإسماعيل بن إبراهيمَ، وعبيد الله بن عمر، والرقي، وعبد الوهاب بن عبد المجيد، ووهيب ما تقدم.

خالفهم مَعْمَرٌ وسعيد بن أبي عروبة إذ قالا: عنه عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن سمرة فزاد من تقدم. وأبو قلابة حكى عن ابن المديني أنه لم يسمع من سمرة كما في «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ١٠٩).

وذكر المِزِّيُّ في «التهذيب» – وكذا الذَّهبيُّ في «السير» (٤/٤٧١) - عن ابن البراء قوله: أَبُو قلابة عربي من جرم، ومَاتَ بالشام، وأدرك خلافة عُمَر بْن عبد العزيز، وروى عن هِشَام ابْن عَامِر، ولَمْ يسمع منه، وسمع من سَمُرَة بْن جندب، وحدث عَن أَبِي المهلب، عَنْ سمرة. اهـ. =

٧١٠- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»**(١).

---

=وعلى أيٍّ فقد وسم أبو قلابة بالتدليس، ولم أر له تصريحًا بالسماع وإن ثبت أنه سمع منهما كما تقدم عن ابن المديني، ويتحقق ترجيح رواية معمرٍ وسعيد بن أبي عروبة على رواية الجماعة لهذه العلة، وكما اختلف فيه على أيوب اختلف في وصله وإرساله على أبي قلابة فوصله عنه من تقدم، وأرسله أبو بكر الهذلي، وهو متروك.

انظر: «العلل» لابن أبي حاتم (١٠٩٣)، والحديث صححه الحافظ في «الفتح» (٣/١٣٥)، واللهُ أعلَمُ.

(١) **حسن بشواهده:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٢٠٠-٦٢٠١)، والشَّافعيُّ في «مسنده» (ص ٣٦٤-٣٦٥)، وابن سعد في «الطبقات» (١/٤٥٠-٤٨٤-٤٨٥)، والنَّسائِيُّ (٨/١٢٩)، وفي «الكبرى» (٥١١٣)، وابن أبي شيبة (٣/٢٦٦) (٨/٢١-٥٩٨)، والحُميديُّ (٥٢٠)، وأحمد (١/٢٣١-٢٤٧-٢٧٤-٣٢٨-٣٥٥-٣٦٢)، وأبو داود (٤٠٦١-٣٨٧٨)، وابن ماجه (١٤٧٢-٣٤٩٧-٣٥٦٦)، والتِّرمِذِيُّ (٩٩٤)، وفي «الشمائل» (٥١-٦٥)، وفي «الجامع» (٩٩٤)، وأبو يعلى (٢٤١٠- ٢٧٢٧)، وابن المنذر في «الأوسط» (٥/ ٣٥٧)، وابن الأعرابي (١٦٣٤)، وابن حبان (٥٤٢٣- ٦٠٧٢- ٦٠٧٣)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٢٤٨٥- ١٢٤٩٣)، وفي «الأوسط» (٣٤٩٥)، وفي «الصغير» (٣٨٨)، وابنُ عَديٍّ في «الكامل» (٤/١٦١)، وابن المقرئ في «المعجم» (٨٥٤)، وابن شاهين في «الناسخ» (٥٩٥- ٥٩٦)، والحاكمُ (١/٣٥٤) (٤/١٨٥) (٤/ ٤٠٨)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/٩٩)، والقضاعي (١٢٥٣)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٣/٢٤٥) (٥/٣٣)، وفي «الآداب» (٧٤٧)، وفي «الشعب» (٥٩٠٥)، وفي «معرفة السنن» (٥/٢٤٠) (٧/١٠٨)، والخطيب في «المتفق والمفترق» (٣٠٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٧٧)، ومحمد بن عبد الباقي الأنصاري في «المشيخة الكبرى» (٩)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء» (ص٣٠)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص٢١٥)، وفي «تنوير الغبش» (١٧)، وابن اللمش في «تاريخ دنير» (ص ٤٢)، والدينوري في «المجالسة» (١٥١٢)، والعُقيليُّ في «الضُّعفاء الكبير» (٢/٢٨١-٢٨٢)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٧٦١-٧٩٥)، وغيرُهُم من طرق عن عبد الله بن عُثْمَانَ بن خثيم عن سعيد بن جبير عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرفوعًا، به. قال التِّرمِذِيُّ: حسن صحيح. =

٧١١- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«خَيْرُ كُحْلِكُمُ الإِثْمِدُ، أَجْلاهُ لِلْبَصَرِ، وَأَنْبُتُهُ لِلأَشْعَارِ، وَخَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبِيضُ أَلْبِسُوهَا أَحْيَاءَكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»**(١).

---

=وقال الحاكمُ: صحيح على شرط مسلمٍ، وقال في الموضع الثاني: صحيح الإسناد.

وقال النووي في «المجموع» (١٩٦/٧): رواه أبو داود والتِّرمِذِيُّ وغَيرُهُما بأسانيد صحيحة.

وقال ابن كثير في «تفسيره» (٢١٠/٢): هذا حديث جيد الإسناد، رجاله على شرط مسلمٍ.

وقال النَّسائيُّ: عبد الله بن عُثْمَانَ بن خثيم لين الحديث.

وقال العقيليُّ: الرواية في هذا المعنى فيها لين.

**قُلتُ:** وابن خثيم مختلف فيه، وانظر: «الوهم والإيهام» (١٨٠/١).

ولم ينفرد به، بل تابعه حكيم بن جبير الكُوفيُّ عن سعيد بن جبير عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، به.

أَخْرجَهُ الطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٢٤٢٧).

وحكيم بن جبير، قال أحمد وغيره: ضعيف الحديث.

(١) **ضعيف: وله عن أنس طرق:**

**الأول:** يرويه مبارك بن فضالة عن الحسن عن أنس مرفوعًا، به.

أَخْرجَهُ ابن الأعرابي (١٠٤٢) والقضاعي (١٢٥٤).

وإسناده ضعيف، مبارك بن فضالة معروف بالتدليس، ولم يذكر سماعًا من الحسن.

لكنه لم ينفرد به، بل تابعه أشعث عن الحسن عن أنس به، إلا أنه لم يذكر الفقرة الأولى منه.

أَخْرجَهُ البزار (كشف ٢٩٤١) عن هارون بن سفيان المستملي، ثنا منصور بن عكرمة ثنا أشعث، به.

وقال: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ إِلَّا مَنْصُورَ بْنَ عِكْرِمَةَ، وَمَنْصُورٌ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ انْتَقَلَ إِلَى وَاسِطَ وَأَقَامَ بِهَا حَتَّى مَاتَ.

وقال الهيثمي: ورجاله ثقات «المجمع» (١٢٨/٥). =

٧١٢- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«عَلَيْكُمْ بِثِيَابِ الْبَيَاضِ، فَالْبَسُوهَا، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»**(١).

٧١٣- وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ أَحْسَنَ مَا زُرْتُمُ اللَّهَ بِهِ فِي قُبُورِكُمْ وَمَسَاجِدِكُمُ الْبَيَاضُ»**(٢).

---

=**الثاني:** يرويه الحسين بن حكم بن طهمان عن هشام الدستوائي أخبرني أبو عاصم عن أنس مرفوعًا: **«عَلَيْكُمْ بِالْبَيَاضِ فَلْيَلْبَسْهُ أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهِ مَوْتَاكُمْ»**.

أَخْرجَهُ الطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٥٣٨٧) عن مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ الدِّبَاغُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَكَمِ به.

وقال: لا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَنَسٍ إلا بِهَذَا الإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَكَمِ.

وقال أبو حاتم: هذا حديث منكر جدًّا باطل بهذا الإسناد «العلل» (١/ ٣٦٥ رقم ١٠٧٩).

(١) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ الطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٣١٠٠)، و«الأوسط» (٦٤٢)، وابن عديٍّ (٧٣/٧) من طريق الْوَلِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُوَقَّرِيّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مرفوعًا، به.

قال الهيثمي في «المجمع» (١٢٨/٥): وفيه الوليد بن محمد الْمُوَقَّرِيُّ، وهو متروك.

وأَخْرجَهُ الرُّويانيُّ (١٤٣٦) من طريق ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا نحوه.

وابن أبي ليلى ضعيف.

وفي الباب عن عمران بن حُصَيْن ﷺ.

قال الهيثمي في «المجمع» (١٢٨/٥): رواه الطَّبرانيُّ، وفيه من لم أعرفه.

(٢) **إسناده واهٍ:** أَخْرجَهُ ابن ماجه (٣٥٦٨)، والمحاملي في «أماليه» (٣٣٥) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ الْأَزْرَقِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، به.

**قُلتُ:** إسناده واهٍ، مروان بن سالم – وهو الغفاري- متفق على ترك حديثه، واتهمه أبو عروبة الحراني والسَّاجيُّ بالوضع، وشريح لم يسمع من أبي الدَّرْدَاءِ، انظر: «جامع التحصيل» (ص١٩٥). =

٧١٤- وَعَنْ سُفْيَانَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِيَاسٍ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُحْرِمُونَ فِي الثَّوْبَيْنِ الْأَبْيَضَيْنِ الْمُمَشَّقَيْنِ»(١).

٧١٥- وَعَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمْهَانَ قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَتَنْهَى النَّاسَ عَنِ الْمَصْبُوغِ وَتَلْبَسُهُ؟ قَالَ: وَيْحَكَ، إِنَّمَا هُوَ بِالْمَدَرِ »(٢).

---

=ورواه إسماعيل بن عياش عند ابن قانع في «معجم الصحابة» (٣٣١/٢) عن صفوان بن عمرو، عن خالد بن مَعْدَانَ، عن الفضل بن فضالة، عن النبيِّ ﷺ مرسلًا.

(١) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٢١٧/٤) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ (حماد بن أسامة)، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ سُفْيَانَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِيَاسٍ، به.

**قُلتُ:** موسى بن عبيدة الرَّبَذِيُّ ضعيف، وسفيان لم أجد له ترجمة، واللهُ أعلَمُ.

والممشَّق: الثوب يصبغ بالمشق، وهو الطين الأحمر.

انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد (١١/٤)، و«النهاية» (٧١٣/٤)، واللهُ أعلَمُ.

(٢) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٢١٧/٤) حَدَّثَنَا ابن فضيل (محمد).

وأبو يوسف في «كتاب الآثار» (٤٧٠) عن أبي حنيفة، كلاهما عن عطاء بن السائب عن كثير ابن جُمْهَانَ، به.

ولفظ أبي يوسف: «بَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ﷺ فِي الْمَسْعَى عَلَيْهِ ثَوْبَانِ لَوْنَ الْهَرَوِيِّ، إِذْ عَرَضَ لَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَتَلْبَسُ هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ الْمَصْبُوغَيْنِ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ؟! فَقَالَ: إِنَّمَا صُبِغَا بِمَدَرٍ».

**قُلتُ:** عطاء بن السائب الثَّقَفِيُّ الكُوفيُّ، صدوق اختلط، ومحمد بن فضيل وأبو حنيفة ممن سمعا منه بعد الاختلاط.

وكثير بن جُمْهَانَ السلمي، ويقال الأسلمي، أبو جعفر الكُوفيُّ، قال أبو حاتم: شيخ يُكتب حديثه.

وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٠٧/٢٤)، و«تهذيب التهذيب» (٤٢٠/٨)، و«التقريب» (٥٦٠٧)، واللهُ أعلَمُ.

والمدر: أي مصبوغ بالمدر، وهو الطين، انظر: «النهاية» (٦٤٩/٤).

٧١٦- وَعَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ:«لَا بَأْسَ بِالْمُوَرَّدِ لِلْمُحْرِمِ»(١).

٧١٧- وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: «كُنَّا نَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ إِذَا أَهْلَلْنَا مَا لَمْ نُهِلَّ فِيهِ، وَنَلْبَسُ الْمُمَشَّقَ إِنَّمَا هُوَ طِينٌ»(٢).

٧١٨- وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ:«إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الثَّوْبِ الْمُعَصْفَرِ طِيبٌ، فَلَا بَأْسَ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَلْبَسَهُ»(٣).

٧١٩- وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ:«لَا بَأْسَ بِالْمَضرجِ لِلْمُحْرِمِ»(٤).

---

(١) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/٢١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ (العِجليُّ الكُوفيُّ)، عَنْ سُفْيَانَ (الثوري)، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مِقْسَمٍ (ابن بجرة) به.

**قُلتُ:** يزيد هو: ابن أبي زياد الهاشمي، مولاهم، أبو عبد الله الكُوفيُّ، ضعيف، كبر فتغير، وصار يتلقن.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢٣/١٣٥)، و«تهذيب التهذيب» (٧/٣٣٠)، و«التقريب» (٧٧١٧)، واللهُ أعلَمُ.

(٢) **رجاله ثقات:** أَخْرجَهُ أبو داود في «مسائله للإمام أحمد» (٧١٩)، حَدَّثَنَا أحمد، حَدَّثَنَا يحيى بن سعيد (القطان).

وابن خزيمة (٤/٢٠٢)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/٥٢) كلاهما حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ (يحيى بن زكريا).

وابن خزيمة (٤/٢٠٢) حَدَّثَنَا محمد بن معمرٍ (البحراني) حَدَّثَنَا محمد بن بكر (البرساني) كلهم (يحيى، وابن أبي زائدة، ومحمد) عن ابن جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز) عن أبي الزبير (محمد بن مسلمٍ المكي) به.

(٣) **رواته ثقات:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/٢١٧)، وأبو داود في «مسائله للإمام أحمد» (٧١٩) حَدَّثَنَا أحمد، كلاهما (ابن أبي شيبة، وأحمد) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّؤَاسِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ (محمد بن مسلمٍ المكي) به.

(٤) **رواته ثقات:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/٢١٥) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (محمد بن خازم)، عَنْ زِيَادِ ابْنِ سَعْدٍ (ابن عبد الرحمن الخراساني)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ (محمد بن مسلمٍ المكي) به. =

٧٢٠- وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، فَأَتَى رَجُلٌ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُعَصْفَرَانِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ: فِي هَذَا عَلَيَّ بَأْسٌ؟ قَالَ:فِيهِمَا طِيبٌ؟قَالَ: لَا، قَالَ: فَلَا بَأْسَ بِهِ»(١).

٧٢١- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: «كَانَ الْفِتْيَانُ يُحْرِمُونَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي الْمُوَرَّدِ، فَلَا يَنْهَاهُمْ وَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِمْ»(٢).

٧٢٢- وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: «أَحْرَمَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي ثَوْبَيْنِ وَرِدَاءَيْنِ، فَرَآهُ عُمَرُ فَقَالَ:مَا هَذَا؟فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أَحَدًا لَا يُعْلِمُنَا بِالسُّنَّةِ»(٣).

---

=والثوب المضرج: الملطخ بالحمرة، وقد يكون بالصفرة.

انظر مادة ضرج من «لسان العرب»، واللهُ أعلَمُ.

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/٢١٧) حَدَّثَنَا حميد (ابن عبد الرحمن بن حميد الرُّؤَاسِيُّ الكُوفِيُّ) عن أبيه عن أبي الزبير (محمد بن مسلمٍ المكي) به.

(٢) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/٢١٥) حَدَّثَنَا حماد بن خالد (الخياط الْقُرَشِيُّ).

وابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (١٠/١٧) بنحوه من طريق عبد الله بن مسلمة (القَعنبِيُّ) كلاهما (حماد وعبد الله) عن عبد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم (ابن محمد بن أبي بكر) عن عبد الله بن عبد الله (ابن عمر) به.

**قُلتُ:** عبد الله بن عمر هو العمري، ضعيف، واللهُ أعلَمُ.

والمورد: ما صبغ بالحمرة، وهو دون المشبع والمضرج، انظر: «الصحاح» (٢/٣٤٩).

(٣) **مرسل:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/٢١٥) حَدَّثَنَا شريك عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عن أبي جعفر به.

**قُلتُ:** شريك هو ابن عبد الله النَّخَعيُّ، القاضي، صدوق يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء.

وأبو جعفر هو: محمد بن علي بن الحسين، ثقة، لكنه لم يدرك عقيلًا، فقد تُوُفِّيَ سنة ٦٠هـ، وولد أبو جعفر سنة ٥٦-٦٠، وأما القصة فهو لم يشهد قطعًا، واللهُ أعلَمُ.

٧٢٣- وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: «أَبْصَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ثَوْبَيْنِ مُضَرَّجَيْنِ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الثِّيَابُ؟ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ: مَا أَخَالُ أَحَدًا يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ، فَسَكَتَ عُمَرُ ﷺ»(١).

٧٢٤- وَعَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ﷺ، «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى عَلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ثَوْبًا مَصْبُوغًا وَهُوَ مُحْرِمٌ. فَقَالَ عُمَرُ:مَا هَذَا الثَّوْبُ الْمَصْبُوغُ يَا طَلْحَةُ؟فَقَالَ طَلْحَةُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّمَا هُوَ مَدَرٌ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّكُمْ أَيُّهَا الرَّهْطُ أَئِمَّةٌ يَقْتَدِي بِكُمُ النَّاسُ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا جَاهِلًا رَأَى هَذَا الثَّوْبَ، لَقَالَ: إِنَّ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ كَانَ يَلْبَسُ الثِّيَابَ الْمُصَبَّغَةَ فِي الْإِحْرَامِ، فَلَا تَلْبَسُوا أَيُّهَا الرَّهْطُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ»(٢).

---

(١) **مرسل:** أَخْرجَهُ الشَّافِعيُّ في «مسنده» (٧٣٩)، ومن طريقه البَيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٥٩/٥)، وفي «المعرفة» (٢٨٥٨)، وأحمد بن منيع في «مسنده» (المطالب العالية ٣١٣/٣)، وعبد الرزاق (التمهيد ١٧/١٠ لابن عبد البر) كلهم عن سفيان بن عيينة، عن عمرو (ابن دينار) عن أبي جعفر به.

**قُلتُ:** وأبو جعفر هو: محمد بن علي بن الحسين، ثقة، لكنه لم يدرك القصة، إلا أن يكون سمعها من عبد الله بن جعفر، وظاهره التحديث بها.

وعزاه المحب الطَّبريُّ في «القِرى» (ص١٩٧) إلى سعيد بن منصور، وفيه: فقال عمر: ما هذا؟ خالفت الناس...، وفيه قال – يعني عمر – : (صدقت)، مكان: (فسكت عمر).

وقوله: «مضرجين» ضَرَّجْتُ الثوب تضريجًا، إذا صبغته بالحمرة، وهو دون المشبع وفوق المورد.

انظر: «الصحاح» (٣٤٩/٢)، واللهُ أعلَمُ.

(٢) **صحيح:** أَخْرجَهُ مالكٌ في «الموطَّأ» (٩١٠)، ومن طريقه الطحاوي في «أحكام القرآن» (٥٢/٢)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٦٠/٥)، وأَخْرجَهُ أبو عبيد في «غريب الحديث» (١١/٤)، ومسدد في «المسند» (المطالب العالية ٣١٣/٣) كلاهما (أبو عبيد، ومسدد) حَدَّثَنَا إسماعيل بن إبراهيمَ (ابن علية) عن أيوب (السختيانيِّ).

وأَخْرجَهُ ابن سعد في «الطبقات» (١٦٤/٣) أخبرنا يحيى بن عباد (الضبعي، البصري)=

٧٢٥- وَعن موسى بن عُبيدةَ قال : «رأيتُ عمرَ بنَ عبد العزيزِ محرمًا وعليه حُلة حبرة»(١).

٧٢٦- وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «يُحْرِمُ فِيمَا شَاءَ، إِنْ شَاءَ فِي ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ، وَإِنْ شَاءَ فِي ثَوْبَيْنِ غَسِيلَيْنِ، وَإِنْ شَاءَ فِي ثَوْبِ حِبَرَةٍ»(٢).

٧٢٧- وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: «رَأَيْتُ عَلَى طَاوُسٍ ثَوْبَيْنِ مُمَشَّقَيْنِ بِمَغْرَةٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ»(٣).

---

=أخبرنا فليح بن سليمان (المدني).

وأَخْرجَهُ ابن سعد أيضًا (١٦٤/٣) أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن إسحاق (ابن يسار المطلبي مولاهم) كلهم (مالكٌ وأيوب وفليح ومحمد) عن نافع به.

وفي رواية محمد بن إسحاق: (عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أو أسلم به) وفي آخره: (وإن أحسن ما يلبس المحرم البياض) وهي زيادة منكرة.

والأثر صححه النووي في «المجموع» (٣٥١/٧).

وقوله «هُوَ مَدَرٌ» أي مصبوغ بالمدر، وهو الطين.

انظر: «النهاية» (٦٤٩/٤)، واللهُ أعلَمُ.

(١) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٢٥٨/٤م) برقم (١٤١٠٨) حَدَّثَنَا زيد بن حباب، عن موسى بن عبيدة، به.

**قُلتُ:** إسناده ضعيف، فيه موسى بن عبيدة الرَّبَذِيُّ، واللهُ أعلَمُ.

(٢) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٢٥٨/٤م) برقم (١٤١٠٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، به.

**قُلتُ:** إسناده ضعيف، هشام هو: ابن حسان الأَزْدِيُّ، القردوسي، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل: كان يرسل عنهما.

وعبد الأعلى هو: ابن عبد الأعلى، واللهُ أعلَمُ.

(٣) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٢١٧/٤) حَدَّثَنَا محمد بن عبيد عن يعقوب بن قيس=

٧٢٨- وَعَنْ حِزَامِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: «رَأَيْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ثَوْبَيْنِ مُمَشَّقَيْنِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ»(١).

## باب الصلاة في وادي العقيق لمن مر به

٧٢٩- عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِوَادِي العَقِيقِ يَقُولُ: **«أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي، فَقَالَ: صَلِّ فِي هَذَا الوَادِي المُبَارَكِ وَقُلْ: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ»**(٢).

---

=به.

**قُلتُ:** إسناده صحيح، محمد بن عبيد الطنافسي، ثقة.

انظر: «الجرح والتعديل» (٩/٢١٣).

والمغرة: طين أحمر، يصبغ به.

انظر: مادة «مغر» من «لسان العرب».

(١) **إسناده حسن:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/٢١٧) حَدَّثَنَا وكيع، عن حزام بن هشام، به.

**قُلتُ:** إسناده حسن، حزام بن هشام بن حبيش الخزاعي، من أهل قديد، شيخ محله الصدق، قاله أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/٢٩٨) لابنه.

وانظر: «التاريخ الكبير» للبُخَارِيِّ (٣/١١٦)، واللهُ أعلَمُ

(٢) **صحيح:** أَخْرجَهُ البُخاريُّ (١٥٣٤-٢٣٣٧-٧٣٤٣)، وأبو داود (١٨٠٠)، وابن ماجه (٢٩٧٦)، وأحمد (١/٢٤)، وعبد بن حميد (١٦)، والحُميديُّ (١٩)، وابن خزيمة (٢٦١٧)، وابن حبان (٣٧٩٠)، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» (١/١٤٦)، والحربي في «غريب الحديث» (١/٤٣)، والدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (٢/٨٨)، ويعقوب بن شيبة في «مسند عمر بن الخطاب» (ص ٨١-٨٢)، والبزار (٢٠١-٢٠٢ – البحر الزخار)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (٢/١٤٦)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/١٣-١٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٨٣)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٢٤٨)، وغيرُهُم من طرق عن يحيى ابن أبي كثير عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عن عمر مرفوعًا، به. =